محاضرات مقياس: أصول النحو

السنة الثانية لسانس

الفوج: 01، 02

الأستاذ: أوسعدي

المحاضرة 01: أصول النحو (المفهوم والمصطلح)

تمهيد:

ارتبط الدرس اللغوي عند العرب في نشأته الأولى بالعامل الّديني؛ إذ جاءت علوم اللّغة بأنواعها خدمة للنص القرآني، وحماية له من اللّحن، وبخاصة بعد اختلاط العرب بغيرهم من الأمم الأعجمية، فبدأ اللّسان العربي يضعف إلى حّد استدعى من علماء الأّمة، وأربابها العمل لأجل حفظه، حفظا بذلك لكتاب الله، ومن ثمّة جاء النّحو العربي وأصوله

أولا: مصطلح الأصول: التعريف والنشأة

يظهر من تسمية **" أصول النحو"** أنها مكوّنة من مصطلحين: " أصول" و "النحو"

1. **مصطلح الأصول لغة:** دلّت المعاجم العربية على أن الأصول جمع أصل، والأصل في اللغة يطلق ويراد به معان أهمها:[1]

* أسفل الشيء: قال ابن منظور الأصل: أسفل كُلِّ شَيْءٍ وَجَمْعُهُ أُصُول
* الأساس الذي يبنى عليه غيره، وما يتفرع عليه الغير، كتفرع الغصن من الشحرة والابن من أبيه، قال الفيومي " أَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ مَا يَسْتَنِدُ وُجُودُ ذَلِكَ الشَّيْءِ إلَيْهِ فَالْأَبُ أَصْلٌ لِلْوَلَدِ وَالنَّهْرُ أَصْلٌ لِلْجَدْوَلِ الْجَمْعُ أُصُول" [2]
* أصل الشيء أساسه: قال ابن فارس الْهَمْزَةُ وَالصَّادُ وَاللَّامُ ثَلَاثَةُ أُصُولٍ مُتَبَاعِدٍ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، أَحَدُهَا: أَسَاسُ الشَّيْءِ. وعلى هذا المعنى يأتي: قولنا كلام لا أصل له أي: لا يستند إلى أساس، ولا قاعدة واستأصله قطعه من أساسه

فالمعاني اللغوية للأصل إذن هي: الأساس، المستند، وأسفل الشيء وقاعدته، وأصل الشيء ومنتهاه فكل ما بني عليه غيره أو تفرع عنه غيره فهو أصل، سواء كان البناء أو التفريع حسيا ماديا كالأساس الذي يرفع عليه البناء ماديا فهو أصل له، أو معنويا كبناء الأحكام والفروع الجزئية على الأصول الكلية.

2. **الأصول اصطلاحا**: عُرف الأصل تعاريف كثيرة ة منها:

* " ما يثبت حكمه بنفسه ويبنى عليه غيره"[3] ومنها: " ما يجيء قضية كلية من حيث اشتمالها على جزئيات موضوعها"[4]، وقيل الأصل: القاعدة والدليل، وعليه يعتبر أصل كل ما ثبت دليلا في إيجاب حكم من الأحكام فهو أصل له، سواء كان الحكم عقليا أم شرعيا.[5]

---

[1] ينظر: مادة "أصل" في : لسان العرب، ابن منظور 11/16 والمحكم والمحيط الأعظم ، ابن سيده 8/352، ومعجم مقاييس اللغة ابن فارس 1 109 والمصباح المنير للفيومي 1/16

[2] المصباح المنير، الفيومي 1/16.

[3] ينظر كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي 1/213 والتعريفات الجرجاني ص 28 والبحر المحيط في أصول الفقه الزركشي 1/15 وقواطع الأدلة في أصول الفقه السمعاني 121 والأصول تمام حسان 203، والأدلة الملحقة بالأصول محمد فلاح محمد الغزال، ص 48

[4] - التعريفات، الجرجاني ص 28.

[5] المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول عبد اللطيف المناوي، ص 5

3. نشأة مصطلح الأصول:

مصطلح " أصول " قديم في تراثنا الثقافي، ظهر في بيئة الفقهاء قبل بيئة النحاة التي عرفته في القرن الرابع الهجري. والمشهور أن هذه العبارة استعملت للدلالة على مجموعة مصادر التشريع الإسلامي، وكيفية استقراء نصوصها، واستنباط الأحكام منها، ومشروعية العمل بها. وبهذا يتبين لنا أنها تدل على (منهج) عند الفقهاء.

فالفقيه عندما يحدثنا عن (الأصول) إنما يحدثنا عن النصوص، وأولية أحدها عن الآخر. فهي المنهجية التي بمقتضاها يكون استنباط الأحكام الشرعية. قال أحد الدارسين: إن علم الأصول هو المنهج المنظم للتفكير الفقهي في التشريع الإسلامي، ويتناول الأساسيات التي تقوم عليها الأحكام الشرعية[1]

إن الأصول من العلوم التي نشأت في أوج الحضارة العربية الإسلامية، وكانت تهدف إلى وضع القوانين التي تكون أساسا لاستنباط الأحكام التي تتجدد بتجدد الأحداث حسب تطور الزمان، ولهذا كان من الضروري على كل مقرر لحكم من الأحكام أن يكون على دراية كافية بطرائق الاستنباط والاحتجاج والأدلة لما يراد الحكم فيه

وذهب سعيد الأفغاني إلى أن أصول النحو محمولة على أصول الفقه، يقول: "دون أولاً الفقه وأصوله، والحديث، ثم جاء النحو .... وبدأ يُدوّن وتنشق أبوابه وفصوله، ثم جاءت بعد الطبقة الأولى طبقات وتميزت المذاهب فيه بعضها من بعض، ثم كان له أصوله أيضا[2]

ثانيا: تعريف النحو

1. النحو لغة:[3] للنحو في اللغة معان أهمها:

* النحو بمعنى القصد والطريق تقول نحوت كذا نحوا أي قصدته قصدا، ومنه قول علي لأبي الأسود:" أُنح هذا النحو" [4] أي اقصد هذا القصد وسر على هذا رضي الله عنه الطريق
* النحو بمعنى الجهة والناحية التي نشير إليها، يقال هو في ناحيتك أي في جهتك.
* بمعنى النوع، يقال هذه على أنحاء، أي أقسام ومنه ما ورد في حديث عائشة رضي الله عنها: "أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء: أي أربعة أنواع.

2. النحو اصطلاحا: يظهر من تتبع مصادر النحو، وكتب اللغة العربية أن النحو يطلق ويراد به[5]:

* "علم يعرف به أحكام الكلم العربية إفرادا وتركيبا"

---

[1] السيد أحمد عبد الغفار، التصور اللغوي عند علماء الأصول، ص 9.

[2] في أصول النحو: سعيد الأفغاني، 1987م المكتب الإسلامي، بيروت 102

[3] حول تعريف النحو لغة ينظر لسان العرب مادة "نحا" 15/309

[4] ينظر: نزهة الألباء، ص 18، ومعجم الأدباء ياقوت الحموي. 14674، ومن تاريخ النحو سعيد الأفغاني 27

[5] ينظر تعريف علم النحو في التذييل والتكميل، أبو حيان الأندلسي141 . توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك /3/ 1508، وشرح الأشموني على الألفية 191 والتعريفات للجرجاني، ص 240. وكشاف اصطلاحات الفنون 1/23

* العلم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب الموصلة إلى معرفة أحكام أجزائه التي ائتلف منها. [1]
* يعرف ابن جنّي النحو في كتابه "الخصائص بقوله والنحو " هو انتحاء سمت كلام العرب في تصرفه من إعراب وغيره، كالتثنية والجمع والتحقير والتكسير والإضافة والنسب والتركيب وغير ذلك، ليلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها فينطق بها وإن لم يكن منهم، وإن شذ بعضهم عنها رد به إليها "[2]

يستفاد من التعاريف المتقدمة أن النحو في أبسط تعريفاته يحيل على مجموع القواعد والقوانين الصوتية والصرفية والتركيبية التي وضعها النحاة من أجل معرفة الصحيح والصواب وتميزه من الكلام الخاطئ في لغة العرب، وهذه القواعد ناتجة عن تتبع نصوص كلام العرب واستقراءها فهي قواعد فرعية جزئية يصل بها المتكلم إلى حماية لسانه من الوقوع في اللحن المفسد المعنى كلامه في العربية.

فإذا رّكبنا بين بين مصطلحي" أصول" و "النحو" تحصل منهما دلالة "أسس النحو" أي أدلة النحو ومصادره التي وضَعت استنادا إليها قواعده وأحكامه

ثالثا: تعريف أصول النحو

يعرفه ابن الأنباري في كتابه لمع الأدلة: " أصول النحو أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه وفصوله، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله " [3]

يلاحظ في تعريف ابن الأنباري أنه ركز على جملة الأدلة والقواعد الكلية التي يستند إليها النحوي في تقرير الأحكام النحوية من حيث إثباتها وتقريرها أو نفيها وبطلانها وعليه فكل دليل إجمالي أو قاعدة كلية يستند إليها في معرفة أحكام النحو العربي فهي من أصول النحو وأدلته.

ويعرفه السيوطي في كتابه الاقتراح أصول النحو بقوله: "علم يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل"[4].

يفهم تعريف السيوطي أنه يوضح موضوع هذا العلم:

- فقوله: الإجمالية: يعني أدلة النحو التي استند إليها النحاة في البرهنة على أحكامهم النحوية، وهي مجموعة في: السماع، والقياس، والإجماع، واستصحاب الحال

---

[1] ينظر المقرب، ابن عصفور الاشبيلي، 45/1

[2] ابن جني، الخصائص، 34/1

[3] ابن الأنباري: الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، تح: سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط2 ، 1981 ، ص80

[4] الاقتراح في أصول النحو وجدله، جلال الدين السيوطي، تحقيق وشرح محمود فعال دار القلم دمشق ط1 (1409هـ، 1989م)، ص25

- وقوله: من حيث هي أدلته: بيان لجهة البحث عنها: أي البحث عن القرآن بأنه حجة في النحو؛ لأنه أفصح الكلام، وعن كلام من يوثق بعربيته كذلك، وعن إجماع أهل البلدين، وعن القياس وما يجوز من العلل فيه، وما لا يجوز، أي إن كل ما ذكر يجوز الاحتجاج به.
- وقوله: وكيفية الاستدلال بها: الكيفية المناسبة التي ينبغي السير عليها في حال الاستدلال وعند تعارض أدلة النحو: كتقديم السماع على القياس عند تعارضهما، واللغة الحجازية على اللغة التميمية، وما إلى ذلك
- حال المستدل من حيث شروطه ومواصفاته التي تخوّل له التصدر للقول في هذا العلم برأيه

مما سبق يمكن القول أن المراد بأصول النّحو: إما أن يكون في حد ذاته علمًا مقصودا بعينه، فلا يُنظر إليه من حيث التركيب، أو ينظر إليه من حيث المعاني التي تجري بها استعمالاته عند النحاة وهي ثلاثة معان:

- أصول النحو بمعنى المصادر والمنابع ومبادئ العلم، أو القواعد الأساسية التي تبنى عليها المسائل والتفريعات أو هو معرفة الأحكام النحوية العملية بأدلتها التفصيلية.
- أصول النحو بمعنى القواعد الكلية والضوابط العامة والمطردة التي يسير عليها الفكر النحوي وتدخل كل طائفة منها في عدة أبواب.
- أصول النحو بمعنى أدلة النحو من سماع وقياس ثم زيد عليهما الإجماع والاستصحاب

والذي ينبغي علينا تحصيله أن ثمة فرقا بين مصطلحات ثلاث :**النحو** من حيث هو علم يعنى بوضع قواعد وأحكام العربية، و**أصول النحو** من حيث كونها الأدلة النحوية في حّد ذاتِها، والتي انبنت عليها قواعد النحو، وهي أربعة أدلة إجمالية: السماع والقياس والإجماع واستصحاب الحال، ثم **علم أصول النحو** من حيث هو علم يُعَنى بالتنظير للأدلة النحوية، أي يعّرفنا بها وبكيفية الاستدلال بها على أحكام النحو واثبات صحة هذه الأحكام،

رابعا: غاية علم أصول النحو:

علم أصول النحو هو من العلوم العربية التي لها علاقة بالعلوم الشرعية المرتبطة في عمومها بالقرآن الكريم والهدف الأسما لها هو: الحفاظ على أدائه صحيحًا بوضع الضوابط والقوانين التي تصون لغته من الخطأ، وتمكن من فهمه وفهم السنة الشارحة له فهما صحيحا، وتوضح أحكامه ومقاصده بالاستعانة بعلوم اللغة: الصرف والنحو والبلاغة وأصول الفقه.

وتكمن غاية أصول في التمييز بين أربع خطوات أو أعمال ينتهجها هذا العلم، وهي:

- الاستنباط والتقعيد.
- الاستدلال.
- الترجيح بين الأراء
- التوجيه والتخريج للنصوص.

1. الاستنباط والتقعيد:

يقصد **بالاستنباط** استخراج الحكم النحوي لأول مرة، وهو في اللغة الاستخراج، مأخوذ من استنباط الماء أي استخراجه من قعر البئر، وكل ما أظهر فقد أنبط[1]، وفيه معنى المعالجة العمل للوصول إلى الشيء.

أما التقعيد فهو بمعنى وضع القاعدة، وقد قرنت بينهما أي بين الاستنباط والتقعيد لأنهما يمثلان مرحلة واحدة تستقرأ فيها القواعد والأحكام إلى الواقع بعد أن كانت كامنة في بطون الكلام.

فإذا كانت هذه المرحلة تاريخية بالدرجة الأولى، أي الزمن الذي وضعت فيه قواعد النحو، واكتمل وضعها منذ المراحل الأولى من حياة النحو، إلى درجة أن أصبحت إضافة قاعدة جديدة أمرا عسيرا، لكنه محتمل. فدور أصول النحو يتمثل في أمرين:

الأول: كشف المنهج الذي سار عليه المتقدمون في وضع قواعد النحو

والثاني: احتمال استنباط قاعدة فرعية في وقت متأخر فيستعان بـ"أصول النحو" في ذلك

2. الاستدلال:

وهو طلب الدليل على الحكم أو القاعدة النحوية بصفة مستمرة، إما بتقديم الأدلة المعتادة في مسألة معينة، أو بتقديم أدلة جديدة في المسألة نفسها، وعملية الاستدلال لا تعنى أبدا وضع حكم نحوي جديد أو قاعدة لم تكن موجودة من قبل، لأن ذلك من اختصاص الاستنباط والتقعيد.

وإذا كان الاستدلال ردا مخالفا فى مسألة معينة سمي احتجاجا وسمي الدليل حُجَّة، وإذا كان الاستدلال بالمنقول سمي استشهادا [2]

3. الترجيح بين الآراء المختلفة:

وهو أساس غاية أصول النحو يقوم على اختيار أدلة كل رأى من الآراء المرجحة في مسائل الخلاف النحوي، فبالإضافة إلى ما يمكن أن يتوافر عليه المرجح من أدلة، فغاية أصول النحو قدرته على معرفة قوة الدليل وضعفه، ومراتب الأدلة، والمقدم منها عند تعارضها.

4. التوجيه والتخريج للنصوص:

فعمليتا التوجيه والتخريج مرتبطتان بالنصوص وهو ما يجلي الدور العملي لأصول النحو في النظر المباشر للنصوص.

والتوجيه هو عرض وبيان الوجه أو الأوجه النحوية للتركيب، وكذا صيغ المفردات، بالتوفر على المعرفة القوية بمسائل النحو، والقدرة على استحضار أحكامها وشروطها، بالإضافة إلى مجموعة من القواعد الكلية التي لا تندرج تحت باب بعينه، منها ما يتصل اتصالا مباشرًا بأدلة النحو، ومنها ما يقع بين أبواب النحو وأصول النحو.

---

1 لسان العرب ابن منظور ط (3) 1414هـ، دار صادر بيروت: مادة (ن ب ط).

[2] ينظر المدخل لدراسة النحو العربي علي أبو المكارم، 2008م دار غريب للطباعة والنشر القاهرة، مصر: 1/144، 145

أما التخريج فهو الخروج بنص معين من مصادمة وتعارض القواعد الأصلية وذلك حتى لا يوصف النص بشذوذ أو خطأ.

وعن فائدة علم أصول النحو يقول ابن الأنباري: " وفائدته التعويل في إثبات الحكم على الحجة والتعليل، والارتفاع عن حضيض التقليد إلى بقاع الاطّلاع على الدليل؛ فإن المُخْلِد إلى التّقليد لا يعرف وجه الخطأ من الصواب، ولا ينفك في أكثر الأمر عن عوارض الشك والارتياب"[1]

وهذا يعني أن فائدة الأصول تكمن في أن الإحاطة بها تجعل عقل الدارس متفتحا عالما بأصول بناء الحكم النحوي، ومن ثمة ترفعه تلك المعرفة من حضيض التقليد الأعمى وقبول كل الأحكام التي يتلقاها -وإن كانت متناقضة-إلى نعيم الإمعان فيها والترجيح بينها وقبول الصواب منها استنادا إلى أدلتها

[1] الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، ص.:

المحاضرة 02: أصول النحو: النشأة والمرجعيات

تمهيد:

تأثر الاستدلال في النحو العربي بطريقة الاستدلال عند المناطقة وعلماء الكلام ، ومن أبرز العلوم الإسلامية المتأثرة بعلم الكلام هو علم أصول الفقه، هذا الأخير الذي ترك أثرا واضحا وجليا في علم أصول النحو العربي، وهذا لما بين العلمين من اتحاد كبير في المنهج وطريقة الاستدلال الاستدلال[1] على فروع كل منهما من حيث تشخيص الأدلة أو بيان أوجه دلالتها على الأحكام ، يدل على ذلك ما قرره ابن جني متحدثا عن كتابه الخصائص " هو كتاب يتساهم ذوو النظر من المتكلمين والفقهاء والمتفلسفين والنحاة والكتاب "[2]فقد ساهمت هذه العلوم الثلاثة وهي : المنطق ، وعلم الكلام . وأصول الفقه في بلورة منهج الاستدلال في أصول النحو العربي . ويمكن أن نلخص سبب وورد الأدلة العقلية في الدرس النحوي العربي، في علاقته الوطيدة وتأثره بعلم العقيدة وعلم الكلام ، ثم يأخذ من المنطق سبغة من ناحية شكل الاستدلال في المقدمات والنتائج ، ويأخذ من الفقه وأصوله الجانب التطبيقي في كيفية التعامل مع النصوص المنقولة والمسموعة ثم صياغتها في شكل قواعد عامة وأدلة كلية على غرار ما هو موجود عند الفقهاء من قواعد فقهية وأصولية وفيما يلي تفصيل لبيان أثر هذه العلوم في أصول النحو العربي

أولا: أثر المنطق في النحو العربي وأصوله:

لقد كانت نشأة النحو العربي بهدف الحفاظ على النص القرآني ، ومن أجل غاية معينة وهي الحفاظ على السليقة العربية الفصيحة ، إلا أنه بمرور الزمن غير النحاة العرب وجهة النحو العربي من الغاية اللسانية إلى الغاية المعيارية المنطقية ، فأصبح النحو صناعة لفظية مقصودة لذاتها في البحث النحوي العربي ، يقول ابن خلدون " فأصبحت صناعة العربية كأنها جملة من قوانين المنطق العقلية أو الجدل، وبعدت عن مناحي اللسان وملكته "[3]وإن كان أثر المنطق واضحا بين النحو العربي سواء في أصوله ، أوفي تحليل نماذجه ، فإن الدارسين المحدثين قد اختلفوا في صلة النحو بالمنطق الأرسطي اليوناني وإذا أردنا أن نبحث هذه المسألة في كتب اللغة وأصول النحو العربي نجدها قضية تتسم بقدر كبير من الحساسية ، فقد طال فيها الكلام والجدل بين القدامى والمحدثين ، وحتى نوضح هذه المسألة بصورة جلية ، ونبرز أثر المنطق في النحو وأصوله كان لابد أن

---

[1] النحو العربي ، مازن المبارك ، ص 82

[2] الخصائص ابن جني 1 / 68

[3] المقدمة، ابن خلدون،774

نعرف المنطق ونعرف موضوع بحثه، ثم نرى موضوع علم النحو العربي ، وعندها ندرك الصلة والتشابه بين موضوع كل منهما.

2-موضوع وغايته علم المنطق:

يركز المناطقة وعلماء الكلام على أن موضوع المنطق هو التمكن التام من الطريقة العقلية للاستدلال الصحيح ، ومعرفة الطرق والقوانين التي تمكننا من الاستدلال على الأشياء الذهنية المجردة المدركة بالعقل إلى الأشياء الغائبة ، ومن الأشياء المشاهدة إلى الغائبة يقول الغزالي: " فاعلم أن مضمونه تعليم كيفية الانتقال من الصور الحاصلة في ذهنك إلى الأمور الغائبة عنك. فإن هذا الانتقال له هيئة وترتيب إذا روعيت أفضت إلى المطلوب، وإن أهملت قصرت عن المطلوب، والصواب من هيئته وترتيبه شديد الشبه بما ليس بصواب. فمضمون هذا العلم على سبيل الإجمال هذا، وأما على سبيل التفصيل فهو أن المطلوب هو العلم، والعلم ينقسم إلى العلم بذوات الأشياء، كعلمك بالإنسان والشجر والسماء وغير ذلك. ويسمى هذا العلم تصورا، وغلى العلم بنسبة هذه الذوات المتصورة بعضها إلى بعض إما بالسلب أو بالإيجاب" [1]

ويؤكد الفارابي أن من موضوع علم المنطق يدخل في "كل ما نلتمس تصحيحه عند غيرنا ، وفيما نلتمس تصحيحه عند أنفسنا ، وفي ما يلتمس غيرنا تصحيحه عندنا[2] فالمنطق هو الأساس في الحكم على الأشياء .

ولعلنا نلاحظ تشابها بين المنطق والنحو من حيث الهدف والموضوع لكيليهما في أن كل منهما صناعة عقلية تحرص على بيان الخطأ والصواب يقول الفارابي " فالمنطق يعطي القوانين التي سلف ذكرها وهو يشارك النحو بعض المشاركة بما يعطي من قوانين الألفاظ، ويفارقه في أن علم النحو إنما يعطي قوانين تخص ألفاظ أمة ما وعلم المنطق يعطي قوانين مشتركة تعم ألفاظ الأمم كلها. فإن للألفاظ أحوالا تشترك فيها لغات جميع الأمم ، مثل أن الألفاظ منها مفردة ومنها مركبة والمفردة اسم وكلمة وأداة ، وأن منها ما هي موزونة وغير موزونة وأشباه ذلك. " [3]

وانطلاقا من هذه المقدمات اتضح لي أن هناك علاقة بين النحو كعلم يدرس الكلام العربي ويضع القواعد الأساسية التي يستدل بها النحوي لبيان قواعده ، وبين المنطق الذي يستدل به على قواعد صحة الفكر وينظم قوانين الاستدلال، إلا أن علماء العربية اختلفوا حول قضية تأثير المنطق في

---

[1] - معيار العلم في المنطق . أبو حامد الغزالي، ص 67

[2] إحصاء العلوم ، الفارابي، ص 32

[3] - إحصاء العلوم - الفارابي، ص 37 2

النحو العربي ، وتفرعت أقوالهم حتى شكلت مذاهب وكان لكل مذهب أدلته التاريخية والعقلية واللغوية.

ثانيا: أثر الفقه وأصوله في أصول النحو العربي:

يعد الفقه وأصوله من أهم العلوم الإسلامية التي أثرت في النحو العربي وأصوله وهذا نظرا لارتباط كل من العلمين بالشريعة الإسلامية، فالفقه علم يدرس واقع المكلفين ويخاطبهم مباشرة بأحكامه الواجب تنفيذها في كثير من الأحيان، والمكلف مطالب أيضا بفهم نصوص الخطاب، والتي كانت بلغة العرب وعلى طريقتهم في الكلام، فارتبطت العربية بالدين الإسلامي وعلومه . وبعد هذا الارتباط الحميم تأثرت علوم العربية بعلوم الدين الإسلامي، وكان أشدها تأثيرا علم النحو وأصوله وعليه سأبين طبيعة الارتباط، ومظاهر التأثر.

1 ـ ارتباط اللغة العربية وعلومها بالشريعة الإسلامية وعلومها عامة.

لما جاء الإسلام شرف العربية أيما تشريف فزاد من قدرها وعظمتها في نفوس العرب فجعلها لغة كتابهم المقدس وهو القرآن الكريم فقال تعالى : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) ولغة نبيهم المبعوث رحمة للعالمين، وبهذا تمكنت العربية من الاتصال بالدين الإسلامي اتصالا وثيقا وأعظم منحة قدمها الإسلام للعربية أن حكم عليها بالبقاء والخلود خلود القرآن الكريم لأن المسلمين يتلون كتابهم بالعربية آناء الليل وأطراف النهار، وقد تنبه لهذا الشرف المستشرق يوهان فك فقال: "لم يحدث حدث في تاريخ اللغة العربية أبعد أثرا في تقرير مصيرها من ظهور الإسلام عندما رتل محمد - صلى الله عليه وسلم - القرآن على بني وطنه بلسان عربي مبين تأكدت رابطة وثيقة بين لغته والدين الجديد.[1]

وزاد الإسلام من توطيد صلة العربية به فاشترط للكثير من العبادات والشعائر الدينية في الإسلام أن تكون بالعربية وعلى وفق كلام العرب ، وبهذا تقرر أن معرفة الدين الإسلامي لا تكون بمعرفة العربية خاصة عند غير الناطقين بها " فباللغة العربية كتبت جميع المؤلفات في الإسلام عقائده وشرائعه في العصور الإسلامية الأولى وباللغة العربية يؤدى كثير من شعائر الدين وعباداته [2]

فقد صارت اللغة العربية وسيلة لفهم علوم الدين الإسلامي قال الزمخشري : " إنهم لا يجدون علما من العلوم الإسلامية، فقهها و كلامها و علمي تفسيرها و أخبارها إلا و افتقاره إلى العربية بين لا يدفع، ومكشوف لا يتقنع، ويرون الكلام في معظم أبواب أصول الفقه ومسائلها مبنيا على علم الإعراب".[3]

---

[1] العربية، يوهان فيك، ص11

[2]

[3] المفصل في صناعة لاعراب للزمخشري، ص18

2- صلة علم النحو العربي بعلم الفقه وأصول خاصة.

يقول ابن حزم الأندلسي: " ففرض على الفقيه أن يكون عالما بلسان العرب ليفهم عن الله عز وجل وعن النبي صلى الله عليه وسلم، ويكون عالما بالنحو الذي هو ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن، وبه يفهم معاني الكلام التي يعبر عنها باختلاف الحركات وبناء الألفاظ، فمن جهل اللغة وهي الألفاظ الواقعة على المسميات وجهل النحو الذي هو علم اختلاف الحركات الواقعة لاختلاف المعاني فلم يعرف اللسان الذي خاطبنا الله تعالى ونبينا عليه السلام، ومن لم يعرف ذلك اللسان لم يحل له الفتيا فيه،لأنه يفتي بما لا يدري وقد نهاه الله تعالى عن ذلك" [3]

ويعتبر الإمام الغزالي العلم بالنحو واللغة وكيفية استنباط الإحكام من الأدلة السماعية كالقرآن والسنة جزء من علم الأصول[4] إذ أن من مهمة المجتهد فقه النص وفهمه على مقتضى قواعد العربية التي وضعها علماء اللغة والنحو .

ومن شدة صلة النحو بالفقه ، اتخذ النحاة كتب اللغة والنحو مصدرا للفتوى واستنباط الأحكام الفقهية[5] يدلنا على ذلك قول أبو جعفر الطبري " سمعت الجرمي يقول: أنا منذ ثلاثين سنة أفتي الناس في الفقه من كتاب سيبويه. قال محمد بن

---

[1] يعرف علم أصول الفقه بأنه:" معرفة أدلة الفقه إجمالاً، وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد." فهو إدراك القواعد التي يتوصل بها إلى ستنباط الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية. "انظر: المحصول في أصول الفقه للرازي ، 80/1، والتعريفات للجرجاني ص32 وإرشاد لفحول للشوكاني 1/ 18

[2] - انظر: فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت في أصول الفقه، عبد العالي، محمد بن نظام الدين الأنصاري،1/ 11.

[3] - انظر: الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم ، 5/ 126.

[4] - المستصفى من علم الأصول، أبي حامد الغزالي ،1/ 8،7، 9..

[5] - النحو العربي ، مازن المبارك ، ص 81.

يزيد: وذلك أن أبا عمر الجرمي كان صاحب حديث، فلما علم كتاب سيبويه تفقه في الحديث، إذ كان كتاب سيبويه يتعلم منه النظر والتفسير."[1]

ونأخذ من كلام الجرمي ما يلي :

- الصلة الوطيدة بين الفقه والنحو في هذه المرحلة ، إذ العلوم لم يستقل بعضها عن بعض ، حتى أن هذا التداخل بين الفقه والنحو لم يقف عند حد معين ، ولا في فترة معينة، بل كان المزج بين العلوم المتعددة في المصنف الواحد فقها ونحوا

- التشابه الكبير في منهج الاستدلال على القضايا النحوية والفقهية ، إذ القضية النحوية تحتاج إلى حكم ودليل، كما أن القضية الفقهية تحتاج إلى حكم ودليل .

و ها هو ابن الأنباري يؤكد التشابه الكبير بين أصول النحو وأصول الفقه من حيث التأصيل ، فيقول " أصول النحو أدلة النحو التي تفرّعت منها فروعه وفصوله ، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله " [2]

ونجد من الدارسين المحدثين الدكتور علي أبو المكارم ينص على تأثر النحاة في منهجهم الاستدلالي و التنظيري بعلم أصول الفقه فيقول : " لعل أعظم المؤثرات في البحث النحوي حتى القرن الرابع الهجري هو علم أصول الفقه ، ولقد استمر تأثير هذا العلم بعد ذلك في مجالات معينة في أصول التفكير النحوي حتى أنه ليمكن القول بأنه ما من علم من العلوم الإسلامية ترك من الأثر في التراث النحوي ما تركه هذا العلم وهو أثر أ في حقيقتها مجموعة من الآثار تتضافر على أن تجعل من علم أصول الفقه المورد الذي استقى منه النحويون أصولهم الكلية طوال قرون ثلاثة والذي ظل ... يؤثر في جوانب عديدة من التفكير النحوي ، وعلى رأس هذه الجوانب محاولة النحاة تقنين أصولهم العامة تحت إلحاح علم الأصول تلك المحاولة التي كانت ثمرتها علم أصول النحو" . [3] فهذا تأكيد من قبل أحد الدارسين المحدثين على تأثر النحاة من حيث وضع أصولهم النحوية على منوال أصول الفقه وانتقاء المادة المنهجية في التقنين والتأصيل من بيئة الفقهاء .

- انظر: معجم الأدباء، ياقوت الحموي،4/ 1443. وطبقات النحويين واللغويين، الزبيدي، ص 75. والموافقات في أصول الشريعة ، الشاطبي، 4/ 11.

- لمع الأدلة في أصول النحو ، ابن الأنباري، ص 80.

- تقويم الفكر النحوي ، علي أبو المكارم ، ص 249

ثالثا: مظاهر تأثير الفقه وأصوله في النحو العربي وأصوله :

تأثر النحو العربي بالفقه وأصوله منهجا في الاستدلال العقلي، كما تأثر النحو بالفقه والأصول من حيث المصطلح وعرض المادة النحوية في مؤلفات النحو وفروعه، فاستعار النحاة من بيئة الفقهاء مصطلحات[1] عديدة وظفوها في مصنفاتهم النحوية وسأعرض أثر الفقه وأصوله في النحو وأصوله من خلال: المنهج، الاستدلال، المصطلح، التأليف.

1- التأثير في المنهج:

وأقصد به عرض المادة النحوية والاستدلال لها على طريقة المادة الفقهية، فكانت أصول النحاة المعتمدة في الاستدلال مماثلة إلى حدّ كبير لأصول الفقهاء، فالنص الشرعي الذي يستدل به الفقيه على الحكم ويقدمه على الاجتهاد، يتمثل في الكتاب أو السنة أو الأثر المروي عن الصحابة رضي الله عنهم إذ لا يجوز الاجتهاد مع وجوده لبيان الحكم وهذا هو معنى قول الفقهاء: "لا اجتهاد في موضع النص"[2]. فمنهج الفقهاء قائم على تقديم النصوص في الاستدلال على الاجتهاد.

ومثل هذا المنهج اعتمده النحاة تماما فإننا نجدهم قدّموا السماع، وبحثوا في التأصيل للقواعد النحوية على النصوص المسموعة والمنقولة عن العرب[3]، ورتبوا حجية النصوص المسموعة من حيث الاستدلال بها على النحو الآتي: النص القرآني، الحديث النبوي[4] وكلام العرب شعرا ونثرا، وكل كلام فصيح نقل عن العرب زمن الاحتجاج اعتبره النحاة نصا لا يجوز الاجتهاد معه، وبهذا يكون المنهج مُوحّدًا بين العلمين.

2- التأثير في الاستدلال:

نجد في هذا النوع من التأثير كلاًّ من النحاة والفقهاء استعملوا أدلة مشتركة فقد استخدم الفقهاء أدلة شرعية مسموعة ومنقولة ومنها القرآن والسنة النبوية، ثم

- انظر أثر الفقه وأصوله في الدرس النحوي ، الشارف لطروش ، بحث منشور في مجلة حوليات التراث ، مجلة علمية محكمة ، تصدر عن ية الآداب ،جامعة مستغانم ،العدد الخامس، سنة 2006 .ص 63.

- ينظر: موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي آل بورنو، 39/1. 369/2.

- ينظر: الأصول تمام حسان، ص 97، 98، والفكر النحوي عند العرب أصوله ومناهجه، علي مزهر الياسري، ص 176. وشرح المفصل، ابن يش، 85/3. 193/4. 455/5.

- سأعرض فيما يأتي من البحث موقف النحاة من الحديث النبوي.

استخدموا الإجماع للاجتهاد في قضية معينة من طرف الفقهاء والعلماء ثم القياس لما يرد فيه نَصٌّ شرعي، وتفرع عن القياس أدلة عقلية أخرى كاستصحاب الحال والاستحسان، والسبر والتقسيم، ومفهوم الخطاب والاستدلال بالأولى ونحو ذلك من الأدلة المقررة في أصول الفقه.

وقد تابع النحاة الفقهاء في أخذهم لهذه الأدلة العقلية كما التزم النحاة بها في الاستدلال[1] على الفروع النحوية والقواعد الكلية في النحو العربي متمسكين بأدلة علماء أصول الفقه، فهم الذين سبقوا النحاة في وضع هذه الأدلة وبينوا عمليا منهج وطريقة الاستدلال بها على الأحكام، وبهم اقتدى النحاة فاعتنقوا مذهبهم، وساروا على طريقة أدلتهم.

ولقد كان من الطبيعي أن يختلف النحاة في الأخذ بهذه الأصول والأدلة العقلية ويقع التفاوت بينهم في الاستدلال كما تفاوت الفقهاء قبلهم فينشأ الخلاف[2]، فنرى منهج نحاة البصرة يقوم على تحكيم المقاييس والأدلة العقلية، والاعتداد بالعقل في الظواهر اللغوية، وقد أدى بهم الاستدلال بالعقل إلى كثرة التأويل والتقدير، بينما نجد نحاة الكوفة يعتمدون في أدلتهم على السماع ويتوسعون فيه ويقللون من القياس، ومنهجهم الاستدلالي بعيد عن التأويل والتقدير، وقد نتج عن الاختلاف في مدى العمل بالأدلة خلاف في الأحكام النحوية بين المذهبين المشهورين في النحو العربي،[3] وهما مذهب البصريين ومذهب الكوفيين.

وهكذا احتكم النحاة لمناهج الفقهاء وعلماء أصول الفقه في اتباع منهجهم وأدلتهم أصولا وفروعا كما بيّنا، وكان النحاة يلتمسون منهج الاستدلال العقلي من بيئة الفقهاء، ولم يتوقف الأمر عند أخذ المنهج والدليل، بل تطور بعد ذلك ليأخذ النحاة مصطلحات الفقهاء.

3- التأثير في المصطلح:

---

[1] - فيما يتعلق بتأثر منهج النحاة بمنهج علماء أصول الفقه في الاستدلال. ينظر: الفكر النحوي عند العرب أصوله ومناهجه مزهر الياسري، ص 154، 155، وأثر الفقه وأصوله في الدرس النحوي العربي، الشارف لطروش، بحث منشور في مجلة حوليات التراث، جامعة مستغانم، عدد5، سنة2006، ص 64، والأصول تمام حسان، ص 71، ومنهج النحاة العرب من خلال كتاب الاقتراح للسيوطي دراسة في أصول النحو العربي وأصول الفقه الإسلامي من جهة الاستدلال، عبد الحميد حمد محمد الزاوي، ص 11، والنحو العربي، مازن المبارك، ص 85.

[2] - الأدلة الشرعية منها ما هو متفق عليه ومنها ما هو مختلف فيه، ولذا اختلف الفقهاء في الأحكام الشرعية تبعا لاختلافهم في العمل بالأدلة والقواعد، حول الأدلة المتفق عليها والأدلة المختلف فيها، ينظر: أصول الفقه المقارن، عبد الكريم النملة، 31/1. 473/2. 959/3.

[3] - ينظر خصائص المذهب البصري والمذهب الكوفي والاختلاف بينهما في الأصول والمصطلحات في: ضحى الإسلام أحمد أمين 294/2. ومدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، مهدي المخزومي، ص 236 .

استعمل النحاة مصطلحات الفقهاء وخاصة المصطلحات التي تدل على الاستدلال والأحكام فقد استعملوا مصطلح العلة، ومصطلح الحكم ومصطلح الجواز، ومصطلح النسخ، ونحو ذلك من المصطلحات التي نراها مشتركة اليوم بين علم النحو وعلم الفقه وأصوله، وحتى يتضح لنا التأثر نعقد مقارنة بين بعض المصطلحات المشتركة في العلمين وهي كما يلي:

- **المصطلح الأول:**

التعليق[1]: جعل الشَّيْء مُعَلّقا بِشَيْء آخر. وَمِنْه تَعْلِيق الطَّلَاق عند الفقهاء، وامرأة معلقة أي ليست متزوجة ولاهي بالمطلقة، وبهذا المعنى ورد المصطلح في القرآن الكريم عند قوله تعالى: ﴿ **وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا** ﴾[2] قال المفسرون[3] في بيان معنى التعلق: أي لا هي مطلقة ولا ذات زوج، وهو قول مروي عن الحسن. وهذا تشبيه بالشيء المعلق من شيء، لأنه لا على الأرض استقر ولا على ما علّق عليه انحمل فيتوسط بين الأمرين، واستعمل الفقهاء مصطلح التعليق أيضا في ربط حصولِ مضمونِ جُمْلة بحصول مضمون جملة أخرى، وذلك كقوله إن دخلت الدار فأنت طالقٌ، وسماه الفقهاء الطلاق المعلق على شرط[4] واستعملوه في باب اليمين أيضا ويسمى اليمين المعلقة[5].

وأمّا عند النحاة[6] **"فالتعليق"** بحث يتعلق بظن وأخواتها وهو ترك عملها أي عدم مباشرتها للمفعولين لفظا ومعنى، وذلك إذا وقع أحد هذه الأفعال قبل شيء له الصدارة كأن يقع قبل لا النافية، أو قبل القسم سواء كان القسم ملفوظا، أم مقدرا، أو قبل لام الابتداء أو لام جواب القسم وسمي عند النحاة تعليقا تشبيها للفعل بالمرأة المعلقة التي ليست متزوجة ولا مطلقة قال الأشموني: " فسمي معلقا

---

[1] - ينظر معنى هذا المصطلح في: جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي الأحمد نكري، 223/1.

[2] - النساء، الآية: 129.

[3] - ينظر تفسير الآية في: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 167/7، والمحرر الوجيز، ابن عطية، 121/2، والتسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الغرناطي، 212/1، وتفسير ابن كثير، 430/2

[4] - ينظر في تعليق الطلاق: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد، 99/3.

[5] - ينظر: مواهب الجليل شرح مختصر خليل، شمس الدين الحطاب الرعيني المالكي، 349/4.

[6] - في معنى التعلق عند النحاة ينظر: معجم المصطلحات النحوية والصرفية، محمد سمير نجيب اللبدي، ص 155، وهمع الهوامع في شرح جمع الجوامع، السيوطي، 3 /115.

أخذا من المرأة المعلقة التي لا مزوجة ولا مطلقة؛ ولهذا قال ابن الخشاب: لقد أجاد أهل هذه الصناعة في هذا اللقب لهذا المعنى."[1]

ومن خلال كلام الفقهاء والنحاة نرى شدة التداخل والتوافق في إطلاق هذا المصطلح من حيث دلالته واستخدامه عند كل من الفريقين.

المصطلح الثاني:

النسخ: هو عند علماء أصول الفقه يعني "إبطال العمل بالحكم الشرعي بدليل متأخر عنه، أو هو رفع الشارع حكما بخطاب متأخر عنه"[2]، ومعناه زوال الحكم الأول بدليل جديد استجد بعد العمل بالحكم الأول. وعند عودتنا للمصادر النحوية نجد هذا المصطلح في كتب النحو يطلق ويراد به معنى متقارب إلى حد كبير من المعنى الذي أطلقه الفقهاء من حيث إبطال الحكم وزواله، ففي باب النواسخ الداخلة على الجملة الاسمية المتكونة من المبتدأ والخبر كالجملة الاسمية في مثل قولنا: "الله واحد" - تتكون من اسمين مرفوعين، يسمى الأول: مبتدأ، ويسمى الثاني: خبراً كما هو معروف في النحو، فإذا دخل الناسخ بطل هذا الحكم إعرابا وتركيبا في الجملة. يقول عباس حسن: "...ولكن قد يدخل عليهما[3] ألفاظ معينة تغير اسمهما، وحركة إعرابهما، ومكان المبتدأ من الصدارة في جملته، ومن هذه الألفاظ: كانَ، إنَّ... ظنَّ... ولكلّ واحدة أخوات مثل: كان العامل أميناً، ...فيصير المبتدأ اسم "كان" مرفوعاً وليس له الصدارة الآن، ويصير خبر المبتدأ خبر كان منصوباً. ويسمى: خبرها" ... ومثل؛ إنّ العاملَ أمينٌ؛ فيصير المبتدأ اسم "إنّ" منصوباً، وليس له الصدارة، ويصير خبره خبر "إن" مرفوعاً. ونقول: ظننت العامل أميناً فيصير المبتدأ والخبر مفعولين منصوبين للفعل: "ظننت" وليس للمبتدأ الصدارة. وتسمى الكلمات التي تدخل على المبتدأ والخبر فتغير اسمهما وحركة إعرابهماومكان المبتدأ: "**النواسخ**"، أو: **نواسخ الابتداء**؛ لأنها تحدث نسخاً، أي: تغييراً"[4]، وهذه العملية النحوية إنّما هي نسخ

- ينظر: شرح الأشموني على الألفية، علي بن محمد الأشموني، 371/1.

- ينظر معنى المصطلح في: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، محمود عبد الرحمان عبد المنعم، 412/1، والأحكام في أصول الأحكام الآمدي، 104/3، والمحصول في علم أصول الفقه، الفخر الرازي، 282/3.

- أي المبتدأ والخبر.

- النحو الوافي، عباس حسن، 543/1. وينظر: معنى الناسخ عند النحاة في: معجم الإعراب والإملاء إميل بديع يعقوب ص425، وحاشية الصبان

للحكم النحوي الأول الثابت في الجملة الاسمية قبل دخول الناسخ. فدلالة هذا المصطلح متشابهة جدا عند كل من الفقهاء والنحاة.

4- التأثير في طريقة التأليف والتصنيف:

تأثر علماء النحو العربي في طريقة تأليف وجمع المادة النحوية بطريقة علماء الفقه وأصوله، سواء في الفروع أو الأصول ففي كتب أصول النحو نرى ابن الأنباري يضع كتابه لمع الأدلة في أصول النحو ويرتب فيه طرق الاستدلال ويعرض فيه أدلة النحو على طريقة علماء أصول الفقه، ويصرح في كتاب الأنصاف أنه رتب مادته على طريقة المسائل الخلافية عند الفقهاء ذلك أنه لما كثرت مسائل الخلاف في النحو خاصة بين المذهبين المشهورين أراد جمعه وترتيب هذه المسائل الخلافية في مصنفات نحوية تبين المسائل وتوضح منهج الاستدلال كما هو معروف عند الفقهاء[1] وقد صرح ابن الأنباري في مقدمة كتاب الإنصاف مبّينا أثر العمل بالاستدلال الفقهي على فروع النحو قائلا: " وبعد، فإن جماعةً من الفقهاء المتأدبين، والأدباء المتفقهين المشتغلين عليّ بعلم العربية.. سألوني أن أُلخص لهم كتابًا لطيفًا يشتمل على مشاهير المسائل الخلافية بين نحويي البصرة والكوفة، على ترتيب المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة؛ ليكون أول كتاب صنف في علم العربية على هذا الترتيب"[2].

وهكذا كان التأثير في التأليف واضح إلى حد بعيد نظرا للتشابه الكبير بين العلمين.

المحاضرة 03: أصول النحو: التأليف ورواده
(ابن جني، ابن الانباري، السيوطي)

تمهيد:

من المسلمات أن الظواهر أسبق في الوجود من العلم الذي يدرسها، ومن ثم يمكن الجزم بأن أصول النحو أي أدلته وشروطه وكيفية الاستدلال به كانت أفكارا عند النحاة الأوائل، وبدأ يتبلور هذا الفكر حين إدراكهم وإحساسهم بفساد اللسان وضرورة وضع علم يقوض هذه الآفة اللسانية، ثم تطور الدرس النحوي وشرع المهتمون به يؤلفون في العلل النحوية مصنفات مستقلة استهلت بمصنفين لقطرب والمازني، واتسعت حركة التأليف في القرن الرابع وألف فيها علماء أمثالّ : هارون بن الحائك، وابن كيسان، والزجاجي، وابن الوراق، وغيرهم[1]، وخصها ابن جنى في الخصائص بحوالي أربعة عشر بابا فيها لفظ العلة أو الاعتلال ونحوهما ، غير أن ما عقده لعلل معينة كالحمل على المعنى وعدم النظير، والاستغناء، وإصلاح اللفظ. ومعظم مصنفات هذه الفترة لم تتناول العلة بشكل نظري أصولي إلا في إشارة سريعة على غرار مصنف "الإيضاح في علل النحو " للزجاجي، هذا ما يجلي ارتباط هذه المصنفات بالفروع أكثر من ارتباطها بالأصول.

وتشير معظم المصادر أن استعمال كلمة "الأصول " كان السبق فيها لابن السراج (ت 316ه)، وكان يعني بها القواعد الأساسية في النحو وليس علم أصول النحو، أما بداية التنظير والتصنيف في علم أصول النحو فكانت مع ابن جنى (392ه) في كتابه " الخصائص، الذي قصد به التّعرض لعلم أصول النّحو على مذهب أصول الكلام، والفقه، يقول: " وذلك أنّا لم نر أحَدا من علماء البلدين تعرض لعلم أصول النّحو على مذهب أصول الكلام والفقه"[2] ويقصد بالمذهب هنا الطريقة أو المنهج العام من حيث إنه علم يبحث فيه عن الأدلة

جهود كل من ابن جني و ابن الأنباري والسيوطي في التنظير لعلم أصول النحو:

1. ابن جني

كانت أول محاولة لوضع كتاب في أصول النحو لابن جنى، حيث وضع "كتاب الخصائص " وكان زاخرا بالقواعد الأصولية، ولعل أهم المباحث الأصولية المُضمنة فيه ـ والتي ظهر فيها تأثّر صاحبه الشديد بأصول الفقه ـ نذكر: السماع والقياس وتعارضهما، والاطراد والشذوذ، وعلل العربية، وتخصيص العلة، والفرق بين العلة الموجبة والمجوزة، وتعارض العلل، وعلة العلة، وحكم المعلول بعلتين، والاحتجاج بقول المخالف، والإجماع، وعدم النظير، وإسقاط الدليل، والحل على الظاهر، وغلبة الفروع على الأصول، وترافع الأحكام، وخلع العلة، وبقاء الحكم مع زوال العلة، وما إلى ذلك من المباحث المتناثرة في ثنايا كتاب الخصائص

---

[1] ينظر: النحو العربي ـ العلة النحوية نشأتها وتطورها ـ ، مازن المبارك، المكتبة الحديثة، ط1، 1965، 94 ـ 95

[2] ابن جني: الخصائص، تح: محمد علي النجار، دار اهادى، بيروت، لبنان، ط2 (د.س)، 2/1.

1. جهود ابن الأنباري (100هـ)

بعد مرور قرنين من الزمان ـ بعد ابن جني ـ أي في القرن السادس، وضع ابن الأنباري (ت 577هـ) أول كتاب مفرد خاص بعلم أصول النحو، سماه "**لُمَعُ الأدلة في أصول النّحو**" رسم فيه حدوده، وبين مسائله، وكان هذا التصنيف على هيئة كتب أصول الفقه، فقد بدا فيه تأثّره الشديد بعلم أصول الفقه؛ بحيث لا يسع المبتدئ المطّلع على الفهرس أن يميّز مباحث أصول النحو من مباحث أصول الفقه لشدة تأثره باصطلاحات الفقهاء والمحّدثين.

وجاءت مباحث كتابه "لمع الأدلة" مرتّبة على ثلاثين فصلا، ترتيبًا ممنهجا بحسب الأدلة الإجمالية التي أقّرها في عمومها على النحو الآتي: في معنى أصول النحو وفائدته، في النقل وأقسامه وشروطه، في القياس، وأقسامه وأركانه، في العلة وما يعلق بها من أحكام، في الاستحسان، في المعارضة، في استصحاب الحال، وأخيرا في الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه

وكتاب **لمع الأدلة** يبدو ـ مقارنة بكتاب الخصائص ـ أكثر ضبطًا من حيث المنهج والمضمون، إضافة إلى مباحث مبثوثة في كتابيه: **الإغراب في جدل الإعراب**" و"**أسرار العربية**"، و"**الإنصاف لمسائل الخلاف**"

2. جهود السيوطي:

يأتي السيوطي متأخرا على سابقيه في القرن العاشر للهجرة، بمَؤلفه "الاقتراح في علم أصول النّحو"، الذي نلمس فيه تقديرا ذاتيا للمجهود وأسبقية التأليف في هذا العلم، إذ يقول: " وأّما بعد، فهذا كتاب غريب الوضع، عجيب الصنع، لطيف المعنى، طريق المبنى، عجيب الصنع، لم تسمح قريحة مثاله، ولم ينسج ناسج على منواله" [1]

ولكن يظهر تحفُّظ السيوطي بعد ذلك في تقييد جهده تقييدًا دقيقًا حين قال: " في علم لم أسبق إلى ترتيبه، ولم أتقّدم إلى تهذيبه، وهو علم أصول النّحو"[2]

ففضل الضبط المنهجي من حيث الترتيب والتهذيب لمباحث علم الأصول، يعترف بها كل مطّلع على جهود الأعلام الثلاثة في علم أصول النحو للإمام السيوطي الذي اكتمل معه التّنظير هذا العلم.

والمحمود في كتاب السيوطي أن صاحبه لم يغفل عن الإشارة إلى جهود سابقيه: ابن جني وابن الأنباري؛ وذاك كان لغايتين علميتين: الأمانة العلمية، وليستبين جهده الخاص من جهود سابقيه[3]

وقد جاء كتاب الاقتراح مرتّبا على مقّدمة وسبعة كتب: الكتاب الأول: في السماع، والثاني: في الإجماع، الثالث: في القياس، والرابع: في الاستصحاب، والخامس: في أدلة شتى، السادس: في التعارض والترجيح، السابع: في أحوال المستنبط.

وبهذا كان **كتاب الاقتراح للسيوطي** خلاصة جهود من سبقه من الأعلام في علم الأصول، وبه اكتمل التنظير لهذا العلم.

---

1 ـ السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو، ص 1

[2] . المصدر نفسه، ص17

[3] ينظر: السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو، ص15 ـ 19

ولم يستقر علم أصول النحو على هذه التسمية إلا ابتداء من ظهور كتاب ابن الأنباري: لمع الأدلة في في أصول النحو وبعده كتاب السيوطي: الاقتراح في أصول النحو، وقد ألفا كتابيهما مُحَاكين كتب علم أصول الفقه تأثرا به، وعلى الرغم من تلميحهما إلى السبق في تأسيس هذا العلم وضبط موضوعاته إلاّ أنّ كتاب "**الخصائص**" يثبت أن ابن جني كان أول من بعج هذا العلم، فكتابه وإن شمل مباحث تتعلق بفقه اللغة والنحو والصرف، فقد تضمن أيضا الكثير من مسائل أصول النحو

المحاضرة 04: السماع مفهومه وشروطه

تمهيد:

السماع هو الأصل الأول والأساس الذي عوّل عليه في وضع قواعد اللغة العربية وإثبات أحكامها، وهو في أبسط تعريفاته يحيل على المادة اللغوية الفصيحة التي اعتمدها علماء العربية في سن قوانينها، وله نصوص محّددة، ممثلة في: القرآن الكريم وقراءاته، والحديث النبوي الشريف، وكلام العرب نثره شعره، وهو الأساس الأول المعتمد في الاستدلال على أحكام النحو، فلا يصح حكم نحوي من دون دليل أو مستند من السماع أو النقل ـ كما يسميه ابن الأنباري ـ حتى ولو كان مقبولا في القياس، وفي ذلك تقرير للنحاة أن السماع يبطل القياس

أولا : تعريف السماع وشروطه:

لعل أشهر تعريفات السماع التي حفظها التاريخ تعريف ابن الأنباري وتعريف السيوطي. فقد عّرفه ابن الأنباري (711ه) بقوله: " وأما النقل فهو الكلام العربي الفصيح، المنقول بالنقل الصحيح، الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة"[1]

يظهر من التعريف الذي قدّمه ابن الأنباري للسماع أنه جعل له شروطا، فمتى استوفى الكلام هذه الشروط عُد سماعا، ومتى تخلّف شرط واحد لم يعّد كذلك. وأهم هذه الشروط: العروبة، والفصاحة، وصحة النقل، الاطراد والكثرة.

* فأّما شرطه الأول: فهو أن يكون من الكلام العربي: فيخرج بذلك كل كلام أعجمي يمكن أن يكون قد دخل العربية بتأثير الأعاجم، والنصوص العربية الفصيحة معلومة، وهي: القرآن وقراءاته، والحديث النبوي الشريف، وكلام العرب شعًرا ونثًرا

* وشرطه الثاني: الفصيح: وفي شرط الفصاحة تقييد للكلام العربي المسموع بضوابط الزمان والمكان؛ ذلك أن الفصاحة عند اللغويين تعني خضوع الكلام لمعياري الزمان والمكان؛ أي إنه لا يؤخذ من كلام العربي إلا ما كان فصيحا؛ وممن ترتضى عربيته ويوثق بها وتتوافر فيها السلامة اللغوية، ويخلو كلامه من اللحن والخطأ ومما ليس من لغتهم. ـ ويتسم بالوضوح بالنسبة لأفراد المجتمع الفصيح ـ وأن يكون اكتسب اللغة بالسليقة لا بالتلقين وبصناع النحو، وتكون لغته الأولى التي تعلمها بالسمع من بيئته حيث الفصاحة وعدم انتشار اللحن، ولذلك لم يؤخذ عن المولدين لأنهم عاشوا في زمان انتشر فيه اللحن بالحواضر[2]

---

[1] ابن الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو، ص81

[2] عبد الرحمان الحاج صالح: السماع اللغوي العلمي عند العرب، ومفهوم الفصاحة، ص: 219.

* وشرطه الثالث: المنقول بالنقل الصحيح: فيقصد به شروط سلامة المادة اللغوية، والتي يتقاسم مسؤوليتها شخصان؛ الأول: هو العربي الفصيح وهو المسموع عنه، أو المورد، الذي تثبت صحة النقل عنه بخضوعه لمعياري الزمان والمكان، ومن ثمة فكل ما يتلّفظ به يكون صحيحا لتنتقل مسؤولية سلامة اللغة ثانيًا إلى اللغوي أو الراوي، والذي هو السامع، أو الباحث الذي يتكفل بعملية جمع المادة اللغوية

وتثبت صحة النقل عن اللغوي متى استوفى شروطا علمية وجسدية متّفَق عليها بين جمهور اللغويين أهمها [1] الصدق والأمانة، وسلامة الحواس لاسيما حاستا السمع والنطق، والقدرة على تحمل مشاق الترحال، والمعرفة بمنازل العرب وأنسابهم، وما إلى ذلك، ومتى استوفى الراوي هاته الشروط إطْمُئن إلى سلامة المادة اللغوية التي ينقلها؛ "إذ لا يجوز أبدا أن يضيف اللغوي أي شيء ليس منه-المسموع- فأي نص أو عبارة سُمِعت من أهل اللغة يجب على اللغوي أن يدّونها كما وردت عند أهل اللغة، وهم هنا فصحاء العرب وحدهم؛ لأنهم هم وحدهم يتكلمون بالعربية الفصيحة...وتمثيل مسموعهم للّغة العربية لا شوبة فيه"[2]

* الشرط الرابع: الخارج من حد القلة إلى حد الكثرة: (الاطراد والكثرة) أي أن يكون الكلام العربي الفصيح المسموع والمنقول قد تم تداوله بشكل كبير ومتواتر لدرجة أنه تجاوز الاستخدام المحدود إلى الاستخدام الواسع والشائع فلا يكون شاذا أو قليل الاستخدام،

وأمّا السيوطي فعرف السماع بقوله هو " ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته فشمل كلام الله تعالى وهو القرآن، وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم، وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه الى زمن فسدت الألسنة بكثرة المولدين نظما وشعرا عن مسلم أو كافر"[3]

يظهر من تعريف السيوطي أنه سماع من خلال تحديد مصادره مباشرة، وهي: القرآن الكريم وقراءاته، والحديث النبوي الشريف، وكلام العرب شعرا ونثرا.

ولما كانت لغة العرب قد اعترى بعضها اللّحن-لا سيما لغة أهل الحضر-فقد قيّد اللغويون والنحاة سَماعهم عن العرب بضابطين منهجيين رئيسين هما: الزمان والمكان؛ وذلك تمييزًا لفصيح اللغة من فاسدها

---

[1] ظر تفصيلها عند: علي أبو المكارم: أصول التفكير النحوي، دار غريب، القاهرة، مصر، ط 2006، ص62

[2] عبد الرحمان الحاج صالح: السماع اللغوي العلمي عند العرب، ومفهوم الفصاحة، ص: 219.

[3] السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو، ص: 21

- أما ضابط الزّمان: فقد حدد اللغويون الفترة الزمنية التي أخذ فيها بالسماع ـ أي الاعتماد على لغة العرب الفصحى الموثوقة في الاستشهاد والاستدلال اللغوي والنحوي ـ من العصر الجاهلي إلى منتصف القرن الثاني الهجري واستمر بعضه إلى القرن الرابع الهجري
- أما ضابط المكان: فمرتبط بضابط الزّمان؛ فقد كان الأخذ بالسماع طيلة القرون الثّلاثة الأولى من أهل البدو والحضر على حّد سواء؛ ذلك أن اللّحن لم ينتشر بعد، وأّما بعد منتصف القرن الثّاني للهجرة فقد توقّف السماع عن أهل الحضر، واستمر الأخذ عن أهل البدو، حتى القرن الرابع للهجرة أين توقفت المشافهة

وفي هاته المرحلة الزمنية الثانية ظهر اختلاف منهج البصريين والكوفيين في الأخذ بالسماع؛ حيث قصر البصريون أخذهم على القبائل التي استوطنت وسط شبه الجزيرة العربية وهي: نجد والحجاز، وقيس، وتميم، وأسد، وهذيل، وبعض كنانة، وبعض الطّائيين، بينما الكوفيون وأخذوا من كل القبائل العربية، حتى إّنهم سَمعوا من أعراب سَواد الكوفة، و سَواد بغداد

في هذا الصدد يقول السيوطي (111ه) -فيما نقله عن الفارابي-: .«..والذين عنهم نُقلت اللغة العربية، وبهم اقتدي، وعنهم أخذ اللسان العربي من بين قبائل العرب، هم: قيس وتميم وأسد؛ فإن هؤلاء هم الذين عنهم أكثر ما أُخذ ومعظمه، وعليهم اتُكل في الغريب وفي الإعراب والتصريف، ثم هذيل وبعض كنانة وبعض الطائيين، ولم يؤخذ عن غيرهم من سائر قبائلهم."[1]

والذي ينبغي علمه أنّ السيوطي يصّور لنا منهج البصريين فحسب دون الكوفيين؛ فالثابت أن هؤلاء توسعوا في أمر السماع، وقد عابهم البصريون في ذلك كثيرا.

وبمقارنة شروط السماع التي ذكرها ابن الأنباري، ومصادره التي حدّدها السيوطي بشروط المدّونة اللغوية في اللسانيات الحديثة يتّضح أن السماع باصطلاح القدامى يمثّل حًّقا نموذجا من نماذج المدونات اللغوية، ولكنه يصدق على المدونة اللغوية العربية فحسب، وعلى هذا فكل سَماع مدّونة، وليست كل مدونة لغوية سَماعا

ثالثا: ملامح التوافق والتفّوق بين المدونة العربية التراثية والمدونات الحديثة:

لقد خلص الأستاذ «**عبد الرحمان الحاج صالح" من مقارنة أجراها في كتابه "السماع اللغوي العلمي عند العرب، ومفهوم الفصاحة"** بين الأصول العلمية التي امتازت بها علوم اللسان العربي عامة والسماع بخاصة، وبين ما أفرزته النظريات اللسانية الحديثة إلى أن المدونة اللغوية التي

---

[1] المرجع نفسه، ص: 21.

اختصت بها اللغة العربية ـ وهي ما يسميها القدامى بالمسموع أو السماع ـ هي أعظم مدونة لغوية شهدها تاريخ البشرية؛ وذلك لموافقتها للخصائص العامة للمدونات اللغوية وتفوقها عليها.

ولعل من أهم ملامح التوافق بين المدونتين العربية والمدونات الحديثة ما يلي:

أ/ اتّصافها بصفة العلمية: تتحقق في السماع اللغوي صفة العلمية من جوانب، أماها: اتّباع اللغويين منهجا مّوحًدا في جمع اللغة كان معياره الأساس ثبوت الفصاحة عن الناطقين بها، وكذا تحّقق الصفة العلمية في المنقول، وهي إمكانية التّحقق من صحته ميدانيًّا لاعتماده مبدأ المشافهة، ولعل هذا من "الصفة الأساسية لكل منقول في أي علم من العلوم عند العلماء المحدثين، وعند علمائنا القدامى وهو إمكانية التحقيق لصحة ما ينقل"[1] ،

ولعل صفة العلمية تظهر في تشّدد اللغويين في الشروط العلمية لراوي اللغة؛ إذ هو السبيل الرئيس لنقلها، لا سيما الصدق والأمانة، والتثبت في سند الرواة بما يضمن التعاصر في ثبوت النقل، بما يكفل سلامة المادة اللغوية المجموعة، كما لا يجوز للّغوي التصرف في المادة اللغوية بزيادة أو نقصان، وهذا شرط العلوم كلّها

ب ـ اتصافها بالموضوعية: يعد السماع اللغوي عملا موضوعيا بامتياز، ولعل أهم ملامح اتصافه بالموضوعية، نذكر:[2]

* تصوّر اللغويين العرب الواضح للمعيار اللغوي الذي عزموا على وصفه وتدوينه ، وكذا كيفية التعرف على الناطقين بهذا المعيار، فحددوا مرجعه وهو اللسان الذي نزل به القرآن وما تكلم به فصحاء العرب والمقياس الذي اعتمدوا عليه في ذلك هو الفصاحة التي قيدوها بضوابط الزمان والمكان لضمان تمييز الكلام الصحيح من الذي مسه اللحن.
* الاعتماد أساسا على مبدأ السمع المشافهة، على نحو ما سنفصل فيه تاليا.
* الاعتماد على كثرة المستعملين للعبارة الواحدة لا المستعمل الواحد بما يكفل التنوع والتكرار الذي هو أساس تحقق الحالة اللغوية.

ج ـ الاعتماد على الجانب المنطوق والاستعمالي للغة العربية: تهتم المدونات اللغوية برصد الجانب الاستعمالي من اللغة المراد وصفها من حيث كونها لغة حيّة، ولعل هذا ما يتوافق ومنهج السماع اللغوي؛ إذ هو في الأصل يقوم على مبدأ المشافهة، أي الأخذ المباشر للمادة اللغوية من أفواه الناطقين.[3] ولم يكن اللغويين يعتمدون أبدا على الصحف المدونة قبل عصر المشافهة كمصدر تستقى

---

1 ينظر: عبد الرحمان الحاج صالح: السماع اللغوي العلمي عند العرب، ومفهوم الفصاحة، ص: 271

2 1()ينظر: عبد الرحمان الحاج صالح: السماع اللغوي العلمي عند العرب، ومفهوم الفصاحة، ص: .211 ،219

3 ينظر: علي أبو المكارم: أصول التفكير النحوي، ص: .22

منه المادة اللغوية؛ فقد محظورًا على العلماء الاعتماد على وثائق مكتوبة غير محققة علميا، يختلط فيها الصحيح والزائف، وهذا أبعد ما يكون عن العلم في كل زمان ومكان .[1]

د ـ الخضوع لضوابط الزمان والمكان: من شروط المدونة اللغوية الحديثة - وكذا مقتضيات المنهج الوصفي عموما - أن تخضع المدونة لزمان ومكان معين، وقد عرفنا أن السماع اللغوي العربي كان خاضعا لهذين المعيارين

غير أن ما يميّز المدونة العربية التراثية أنها مدّونة مفتوحة؛ بحيث كان ما يدّونه اللغويون يبقى مفتوًحا طوال سنين، بمعنى أن أي لغوي في زمان التدوين كان يمكنه أن يسمع من فصحاء العرب في أي وقت شاء، أو يروي من شيوخه وممّا سَعه منهم، ومن ثمة فمجموع سَاعه هو عبارة عن جميع المعطيات اللغوية التي وصلت إليه إلى حّد وقته، ن من سَماعه وسَماع غيره مجموعة مكتملة من النصوص العربية ومع ذلك يبقى سَماعه دائما مفتوًحا في كل وقت مادام يشتغل بالبحث في اللغة العربية، وهذا ما يكفل التمثيل الدقيق للحالة اللغوية. وهو ما يجعل المدونة التراثية أملل من المدونات الحديثة

1

المحاضرة 05: السماع ومصادره 1 : القرآن والقراءات القرآنية

تمهيد:

يتفق القدامى على أن نصوص السماع ـ أي ما يشكل ما يسمى المدونة اللغوية التراثية باصطلاح المحدثين ـ ترتبط ارتباطًا وثيقًا بشرط الفصاحة، ومن ثمة جاء ترتيبها بحسب أعلاها فصاحة على النحو الآتي: القرآن الكريم وقراءاته، والحديث النبوي الشريف، وكلام العرب شعرًا ونثرًا، غير أن مواقفهم على تعدّد مذاهبهم وتوالي أزمانهم لم تكن موّحدة، ولا متّفقة في كيفية الأخذ من كل نص، لاسيما الحديث النبوي الشريف

أولا: القرآن الكريم وقراءاته.

القرآن الكريم: هو أفصح الكلام، والمعجزة الخالدة، وأهم نص لغوي قديم وصلنا موثقا، فكان المصدر الأول في استنباط الأحكام اللغوية وتقعيد اللغة، وإذا كان علم العربية حاكم على الكلام، فالقرآن حاكم عليه، فإذا خالفه رجع إليه، والنحاة مجمعون على الاحتجاج به على اختلاف مآخذهم عن القراءات القرآنية التي خالف بعضها مجاري العربية وقياسها

وقد نال القرآن الكريم عناية واهتماما كبيرين، وضبط نصه على نحو يبعد كل شك في صحته، فكان ولا يزال المثل الأعلى الذي إليه يرجع الفقهاء، ومنه يأخذ علماء اللغة شواهدهم التي يبنون عليها قواعدهم وأصولهم، وقد أقّر النحاة أنه كلام الله الذي أُجري على كلام العباد، فكلموا بكلامهم، وجاء على لغتهم وعلى ما يعنون، كما أنّه ليس ثمة خلاف في حجيّة النصوص القرآنية الكثرة"[1]

ثانيا: موقف النحاة ومو اقفهم من الاستشهاد والاستدلال بالقراءات القرآنية

القراءات القرآنية هي: الأوجه المختلفة التي سَمح الرسول (صلى الله عليه وسلّم) بقراءة نص المصحف بها قصد التيسير، وبها تلا ويتلو جميع العرب القرآن، حسب طريقة إنجازهم اللغوي، بناء على قول الرسول الكريم: "أنزل القرآن على سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسر منه"، فمِن رَحمةِ اللهِ عزَّ وجلَّ أنَّه أنزَل القرآنَ الكريمَ على أحرُفٍ وقِراءاتٍ تُو افِقُ لَهجاتٍ عِدَّةً، وكلُّها عربيَّةٌ؛ تَخفيفًا وتيسيرًا وتَسهيلًا على المسلِمين.وهذه القراءات تُجلي بوضوح أهم مميزات وخصائص اللهجات العربية القديمة، المقصود بالاحتجاج بالقراءات هو الاستشهاد بها في

---

[1] ابن الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو، ص81

الاستدلال على صحة قاعدة لغوية أو توجيه تركيب نحوي أو صرفي أو صوتي، باعتبار أن القرآن الكريم أفصح نص عربي وأوثقه.

يتبين لنا عند مطالعتنا لكتب الإعراب القرآني، وكتب التفسير اللغوي، والمصادر النحوية التي تكثر فيها الأمثلة القرآنية بقراءات مختلفة، ودراسات الباحثين والنحاة المعاصرين الذين ناقشوا تعامل النحاة العرب مع القراءات القرآنية، أن للنحاة مذهبين مختلفين، فتارة تجد النحوي يستدل بالقراءة ويبرر بها قاعدته النحوية، وفي موضع آخر يهمل الاستدلال بها ، لأنها لا توافق قاعدته أو مذهبه، وتارة يصفها بالشذوذ والضعف أو يتهم القارئ باللحن أو نحو ذلك. وعلى هذا ومن باب الإنصاف لعدد كبير من النحاة يمكن تقسيم مواقف النحاة ومذاهبهم في الاستدلال بالقرآن الكريم بقراءاته المختلفة، إلى مذهبين:[1]

1. **المذهب الأول: ويسمون بالأثريين**، ويتمثل أغلبه في نحاة الطبقة الأولى أو ممن جاء بعدهم واتبع منهجهم، كالخليل ابن أحمد الفراهيدي، وعبد الله ابن أبي إسحاق الحضرمي، ويونس بن حبيب والزجاجي، وابن فارس..... ومن خصائص هذا المذهب التسليم المطلق للقراءات القرآنية، ومناصرتها على أي رواية وردت، وتدل أراء هذا الفريق وأصحاب هذا المذهب على اعتماد القراءات ذليلا من أدلة النحو وحجة على ما ورد فيها من ظواهر لغوية، يؤسس ويبنى عليها قواعد نحوية[2]

فنص هؤلاء صراحة على أن القرآن أول ما يستشهد ويحتج به، وأن قراءاته سنّة واجبة الاتبّاع، وسواء أكانت متواترة أم آحادًا أم شاذة فهي ممّا لا يصح ردّه ولا الجدال فيه، حتى وإن كانت القراءة التي وردت مخالفة للقياس؛ إذ ينبغي أن تقبل القراءة الصحيحة أيا كانت دون تحكّم شيء آخر فيها.

يقول السيوطي: «أما القرآن الكريم فكل ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية، سواء كان متواتراً أم آحاداً أم شاذاً، وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياساً معروفاً؛ بل ولو خالفته يحتج بها في مثل ذلك الحرف بعينه وإن لم يجز القياس عليه، نحو: «استحوذ» و«يأبى»[3]

---

[1] ينظر: مواقف النحاة من القراءات، شعبان صلاح، ص 111

[2] المرجع نفسه، ص112

[3] **لاقتراح في أصول النحو، للسيوطي، ص51**

2. **المذهب الثاني: ويسمون بالقياسين**، لأنهم اعتمدوا على القياس، وجعلوه المعيار الأول في قبول أي كلام عربي مهما كان نوعه، ولو كان قراءة قرآنية متواترة كما سنرى من حيث التقعيد والاحتجاج فلا بد من موافقته القياس، وهذا ما عبر عنه ابن الأنباري بقوله:" اعلم أن إنكار القياس في النحو لا يتحقق؛ لأن النحو كله قياس، ولهذا قيل في حده النحو علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب، فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو "[1]وعليه يمكن إنكار القياس، كما لا يمكن العمل بخلافه عند دراسة الكلام العربي.

وهذا الفريق من النحاة هو الغالب والأعم والأكثر، حتى أننا لا نستطيع أن نذكر هنا جميع النحاة، وإنما نكتفي بمن كان يصرح بتضعيف القراءة أو تأويلها كلما خالفت قياس النحو، ومن هؤلاء:

الكسائي، سيبويه، أبو الحسن الأخفش الفراء، أبو عثمان المازني، أبو العباس المبرد أبو إسحاق الزجاج، أبو جعفر النحاس، أبو علي الفارسي، أبو الفتح عثمان بن جني الزمخشري أبو البقاء العكبري وابن الأنباري وغيرهم.

ولعل من العوامل الرئيسية التي أدت إلى تنوع التوجيهات للقراءة القرآنية عند هؤلاء النحاة ، هوا اعتمادهم على الاجتهاد العقلي في تفسير الظواهر النحوية المتعلقة بالقراءة، وعدم تنزيل النص القرآني منزلته الرئيسية من حيث قطعية ثبوته ، وعدم التفريق بينه وبين النصوص الأخرى في وجهة دلالته، وهذا الاجتهاد هو الذي سبب تضعيف كثير من القراءات.

ومن خصائص أصحاب هذا المذهب أنهم جعلوا نصب أعينهم القياس والقاعدة النحوية وتحمسوا لتطبيقهما على الكلام العربي، أسرعوا لتخطئة القراءة، واتهموها باللحن والشذوذ والضعف، ومرد كل ذلك التمسك بالقاعدة النحوية والقياس النحوي ولو على حساب النص القرآني

، ابن عطية، أبو حيان الأندلسي، قال أبو حيان في "البحر المحيط:" القراءات الشاذة لا يُقرأ بها ولا تُثبت قرآناً، لكنها حجة في العربية، لأنها جاءت عن العرب الفصحاء

[1] لمع الأدلة في أصول النحو، ابن الأنباري ، ص95

المحاضرة 06: السماع ومصادر2: الحديث النبوي الشريف

تمهيد:

يعد الحديث النبوي الشريف من أهم النصوص المسموعة والمنقولة، وأوثقها في الاستدلال على القضايا اللغوية والنحوية في الأصل ، وهو كل ما ثبت وصح نقله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالأصل صحة الاستشهاد به لأنه عليه الصلاة والسلام، أفصح من تكلم العربية[1]،

ومع ذلك فقد كان للنحاة العرب مواقف متباينة[2] من الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف فأغلب النحاة القدامى امتنعوا عن الاستشهاد به ولم يوجد في مصنفاتهم النحوية استشهاد بالأحاديث النبوية، وإذا وجد الحديث في موضع الاستشهاد يكون من قبيل الاستئناس به، وتقوية ما استشهد به على القضية النحوية من قرآن أو كلام عربي فصيح[3] وقد صرح أبو حيان النحوي بهذا في شرحه على التسهيل قائلا: "على أن الواضعين الأولين لعلم النحو، المستقرين للأحكام من لسان العرب كأبي عمر بن العلاء وعيسى بن عمر ، والخليل ، وسيبويه من أئمة البصريين ، والكسائي ، والفراء ، وعلي بن المبارك الأحمر ، وهشام الضرير من أئمة الكوفيين - لم يفعلوا ذلك* ، وتبعهم على هذا المسلك المتأخرون من الفريقين وغيرهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد ، وأهل الأندلس "[4].

ولكن ظهر من النحاة المتأخرين من استشهدوا بالحديث النبوي الشريف على الأحكام النحوية والقواعد الكلية في اللسان العربي، لعل أولهم وهو من فتح باب الاستشهاد بالحديث هو أبو القاسم الزمخشري وابن مالك وابن هشام وغيرهم من النحاة المجيزين للاستشهاد بالحديث النبوي.

---

[1] دل على ذلك بعض الآثار منها ما روي أنه صلى الله عليه وسلم قال: " أنا أفصح العرب ميدا أني من قريش "انظر: عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني65/16

[2] حول مواقف النحاة من الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف. انظر الاقتراح السيوطي، ص43. وفي أصول النحو سعيد الأفغاني، ص 46. والشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، ص 61. وأصول النحو، محمود نحلة ص 46. وفي أدلة النحو غفاف حسنين 72. وأصول النحو في فكر ابن الأنباري محمد سالم صالح، ص 235

* لم يستشهدوا بالحديث النبوي

[3] ينظر: أصول النحو محمود نحلة، ص 47

[4] ينظر كتاب الاقتراح، السيوطي ص 44، نقلا عن أبي حيان، وينظر أيضا: كتاب النحو، محمود نحلة، ص 47.

موقف النحاة واللغويين من الاستشهاد بالحديث

إنّ المتصفح لكتب أصول النحو العربي، والمتتبع المُستقرئ لمسألة الاستشهاد بالحديث النبوي فيها، يتبيّن له أنّ مواقف النحاة من الاستشهاد بالحديث قد اختلفت[1]، وانقسموا في ذلك إلى ثلاث مذاهب وفئات:

أ ـ الفئة الأولى: الرافضين للاحتجاج بالحديث، وهم أغلب النحاة العرب، منهم من لم يستشهد بالحديث مطلقا واكتفى بذلك ولم تثبت معارضته لمن استشهد به، كأبي عمر بن العلاء، وعيسى بن عمر، والخليل، وسيبويه من أئمة البصريين، والكسائي، والفراء وغيرهم من أئمة الكوفيين. ومنهم من لم يستشهد بالحديث مطلقا وعارض الاستشهاد به، وعلى رأس هؤلاء ابن الضائع، وتلميذه أبو حيان الأندلسي فهدا الأخير أنكر على ابن مالك استشهاده بالحديث في شرحه للتسهيل بقوله: " قد أكثر هذا المصنف من الاستدلال بما وقع في الأحاديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب، وما رأيت أحدا من المتقدمين والمتأخرين سلك هذه الطريقة غيره"[2]

وأسباب رفض هؤلاء الاستشهاد بالحديث:

1. عدم احتجاج أئمة اللغة والنحو الأوائل ـ وعلى رأسهم سيبويه ـ بالحديث الشريف في اثبات القواعد الكلية وبناء الأحكام،
2. تجويز علماء الحديث رواية الحديث بالمعنى، جعل الكثير من الأحاديث المنقولة مشكوك في صحتها وفي أنها من قول النبي صلى الله عليه وسلم.
3. أن رواة الحديث النبوي كان أغلبهم أعاجم، وعليه وقع اللحن في كثير من الأحاديث المروية، وما يجلي ذلك بوضوح أن بعض نصوص الحديث تضمنت أساليب وتراكيب مخالفة لما هو شائع في الاستعمال اللغوي العربي، مما سمح لتعدد قراءات النحاة وتأويلهم لها.

ب ـ الفئة الثانية: المُجيزون للاحتجاج بالحديث، ويمثلهم ابن مالك وابن هشام، فهم يجيزون الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف، ويعتبرون ما ثبت وصح من أحاديث يجوز الاحتجاج بها على القضايا النحوية والإعرابية. وتتمثل أدلة وأسباب هؤلاء فيما يلي[3]:

---

[1] ينظر: أصول النحو في فكر ابن الأنباري محمد سالم صالح، ص 236، وأصول النحو سعيد الأفغاني، ص 47، والشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، خديجة الحديثي 62

[2] الاقتراح للسيوطي، ص44

[3] ينظر: أصول النحو سعيد الأفغاني، ص 50

1. أن رواية الحديث بالمعنى ليست مانعا من جواز الاستشهاد، فحتى وإن كان الأصل في رواية الحديث باللفظ لا بالمعنى، نجد أن ما رُوي من أحاديث بالمعنى قليل لا يقاس مع ما روي باللفظ.
2. أن الأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم ثابتة صحيحة السند معروف قائلها على خلاف ما استشهد به النحاة من أشعار مجهولة القائل لا يعرف قائلها في الكثير الغالب، كما هو الحال في كتاب سيبويه إذ به أكثر من ألف وخمسين بيت مجهول القائل[1]

ج ـ الفئة الثالثة: وهم المتوسطون: وهؤلاء لم يمنعوا الاستشهاد بالحديث مطلقا ولم يجوزه مطلقا بل وقفوا موقفا وسطا بين الجواز والمنع، ومثل هؤلاء أبو الحسن الشاطبي من النحاة القدامى ومن المعاصرين محمد الخضر حسين ويتلخص مذهب هؤلاء في وضع ضوابط إن توفرت في النص الحديثي جاز الاستشهاد به واعتبر حديثا لا ينبغي رده في الاستشهاد، وهذه الضوابط كانت نتيجة بحث محمد الخضر حسين في موضوع الاستشهاد بالحديث النبوي وهي[2]:

1. الأحاديث التي رويت بطرق متعددة واتحدت ألفاظها.
2. الأحاديث التي دونها من عاش ونشأ في بيئة عربية، لم ينتشر فيها فساد اللغة. كأحاديث مالك ابن أنس في الموطأ وأحاديث التي رواها الشافعي.
3. ما يروى من الأحاديث فيها من الأقوال ما أُمر بالتعبد بها ومنها الأدعية والأذكار وألفاظ القنوت والتسبيح
4. ما روي من أحديث بقصد بيان فصاحته صلى الله عليه وسلم.

- الأحاديث المروية من طرف علماء ثبت عنهم عدم جواز رواية الحديث بالمعنى كابن سرين ورجاء ابن حيوة.

أمثلة تطبيقية لاختلاف النحاة في الاستشهاد بالحديث :

بالنسبة للمانعين لا يستشهدون بالأحاديث مطلقا وإن ورد الحديث يكون من قبيل الاستئناس لا للاعتماد عليه في التأصيل، ومن هذا قول ابن الأنباري في البيان عند إعراب قول الله تعالى:

---

[1] ينظر الاقتراح للسيوطي، ص44

[2] انظر : دراسات في العربية وتاريخها، محمد الخضر حسين 177

(إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ)[1] قال ابن الأنباري: **" أَهْلَ الْبَيْتِ "**منصوب من وجهين، أحدهما: أنه منصوب على الاختصاص والمدح، كقوله عليه السلام : **" سَلْمَانُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ"** [2]وتقديره أعني وأمدح أهل البيت والثاني أن يكون منصوبا على النداء، كأن قال : **يا أهل البيت والأول أوجه الوجهين".**[3]

أما المجيزون للاستشهاد بالحديث النبوي فقد عبرت كتب ابن مالك وابن هشام على جواز الاستدلال بالحديث النبوي ومن أمثلة ذلك استدل بالحديث في باب معاني حروف الجر ومواقع الزيادة منها كقوله في الحديث **" من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفرعن يمينه وليفعل الذي هو خير "**[4] ، **" والأصل من حلف يمينا ..... فعلى زائدة "**[5]

أما بالنسبة للنحاة الذين توسطوا بين المذهبين فأمثلتهم يمكن أن تؤخذ تطبيقا فهم لا يجيزون إلا بالشروط التي ذكروها ونصو عليها فإذا كانت القاعدة مبنية على حديث

---

[1] الأحزاب، الآية : 33

[2] الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 2216 والحاكم في المستدرك على الصحيحين، 3/691

[3] - انظر: البيان 2/ 269

[4] الحديث في مسند الإمام أحمد 11/ 568

[5] - ينظر شرح التسهيل لابن مالك 3/ 165

المحاضرة 07: السماع ومصادره 3: كلام العرب (الشعروالنثر)

تمهيد:

بعد كلام العرب شعرا ونثرا المصدر الثالث من مصادر الاحتجاج على القواعد العربية والنحوية في اللسان العربي، فمن الناحية النظرية جعله النحاة في المرتبة الثالثة، ومن الناحية العملية التطبيقية كان هو الأول في الترتيب، يدل على ذلك ما نجده في المصنفات النحوية واللغوية فعدد الأبيات الشعرية في كتاب سيبويه تقدر بألف وستة وخمسين شاهد[1] وهو عدد يفوق الشواهد القرآنية بكثير حيث قلنا أنها أربعمائة وستين شاهدا قرآنيا، وهذا يعود إلى اهتمام النحاة العرب بالشواهد الشعرية أكثر من غيرها، حتى أن كلمة الشاهد أصبحت إذا أطلقت عندهم تصرف مباشرة إلى البيت الشعري ، مع العلم أنها عامة تشمل جميع الكلام العربي الفصيح الذي يستشهد به على صحة الاستعمال اللغوي أو يتخذ دليلا لبناء القاعدة الكلية عند العرب.

أولا: المقصود بكلام العرب عند النحويين

يقصد بكلام العرب عند النحوين ما تكلمت به العرب في عصور الاحتجاج ونقل عن فصحائهم من القبائل العربية المحتج بكلامها، وهنا نجد ابن الأنباري يقول: " الكلام العربي الفصيح المنقول بالنقل الصحيح، الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة" [2]

وقد اهتم النحاة العرب بنقد ما نقل عن العرب من شواهد عربية فكان فيها المقبول وكان منها المرفوض الذي لا يجوز الاحتجاج به إما لخروجه عن شرط الاحتجاج والاستشهاد زمانا ومكانا، وإما لدلالة الشاهد على معنى آخر لا علاقة له بالقاعدة أو الرأي أو المذهب النحوي في المسألة المطروحة للدراسة. .

ولذلك وجدنا العلماء يهتمون بجمع هذه الشواهد، ويتتبعون قائلها ويفصلون شرحها ويوضحون المقصود من صياغتها في كتب النحو ومن الكتب النحوية التي نالت الحظ الأوفر من العناية بشرح شواهدها هي: "الكتاب" لسيبويه، و"الجمل " للزجاجي، و "الإيضاح " للفارسي، وكتب ابن هشام،

---

[1] ينظر: شواهد الشعر في كتاب سيبويه، خالد عبد الكريم جمعة، ص 503.

[2] لمع الأدلة في أصول النحو، ابن الأنباري، ص 81.

وشروح الألفية، وشرح الرضي على الكافية، وأضخم كتب الشواهد من حيث الكم اثنان: "الشواهد "الكبرى" للعيني، و "خزانة الأدب للبغدادي " [1]

ثانيا: كلام العرب المقبول والمرفوض:

ينقسم كلام العرب من حيث الاحتجاج به إلى قسمين: كلام مقبول وآخر مرفوض، كما ينقسم من حيث شكله إلى قسمين:

1. **الكلام المنظوم:** ويتمثل في الشعر العربي الفصيح الموزون المقفى.
2. **الكلام المنثور:** وهو كلام العرب غير الموزون ويتمثل في حكم وأمثال العرب وما ورد في بعض خطبهم ومحاوراتهم النثرية.

وقد كان للشعر الحجم الأكبر والحظ الاوفر في الاستشهاد، وهو الغالب في كتب النحو لأنه ديوان العرب المسجل والمحفوظ في ذاكرتهم قبل خطوط أيديهم. ومن هنا فلا غرابة أن يطغى الكلام الموزون في الاستشهاد النحوي على الكلام العربي المنثور وهذا لسببين:

1. اعتماد العرب على التلقي والمشافهة في نقل النصوص ومعلوم أن الشعر أسهل في النقل والحفظ من النثر.
2. حب العربي للنص الشعري وميله إليه أكثر من النثر ولأنه يمثل قمة الفصاحة والبيان بالسبة لهم ولذا فمن شدة تمسكهم بالنص الشعري علقوه في جدران الكعبة دلالة على تقديسه وعلو مكانته.

ثالثا: شروط الاحتجاج بكلام العرب:

يشترط الاحتجاج والاستشهاد بكلام العرب أن تتوفر فيه شروط، بعضها يتعلق بالرواية وصحتها، وبعضها يتعلق بالنص المروي من حيث درجة فصاحته، ولذا فقد اختلف النحاة في حجية المسموع والعمل به حسب مصدره، ولمّا كانت القبائل العربية متفاوتة في درجة الفصاحة اختلف النحاة في الأخذ بالسماع عنها، فنجد نحاة الكوفة أكثر تحررا في أمر اللغة المسموعة، بينما قصر البصريون سماعهم

---

1 انظر الشاهد القرآني وأثره في التقعيد للقواعد اللغوية والنحوية، صالح علي محمد النهاري، ص 6

على لغات معينة، ودققوا في نقل الشواهد[1] ، وأهم ما يستوقفنا في هذه المسألة هو تحديد عصور الاستشهاد ، وتحديد رقعة الفصاحة للمتكلم العربي زمانا ومكانا.

1. مبدأ الزمان والمكان وأثرهما في نقل المادة الكلامية المسموعة عن العرب

خضعت اللغة الكلامية المحتج بها عند النحاة أثناء التقعيد والتأصيل النحوي للمبدأ الزمان والمكان

أ ـ مبدأ الزمان: ويقصد به الفترة الزمنية التي لم يختلط فيها العرب بغيرهم من الأعاجم الذين دخلوا إلى الإسلام من الفرس والروم وغيرهم من الداخلين في دين الله أفواجا من الأمم غير الناطقة باللسان العربي، وعليه فقد قبلوا كلام أهل البادية حتى القرن الرابع للهجرة، ق 4 أما عرب الحاضرة فقد توقف أخذ كلامهم والاستشهاد به والقياس عليه حتى منتصف القرن الثاني للهجرة [2] أي 150هـ، وقد سمي هذا التحديد الزماني بعصور الاحتجاج وعليه اعتمد معيارا أساسيا خاصة في نقد المادة الشعرية المنقولة عن الشعراء ، وبه قسم النحاة الشعراء إلى طبقات وفق ما يلي: [3]

- **الطبقة الأولى طبقة الجاهليين**: وهم الشعراء الذين عاشوا في الجاهلية ولم يدركوا الإسلام كامرئ القيس والنابغة الذبياني وغيرهم.
- **الطبقة الثانية:** وهم الذين عاشوا في الجاهلية وأدركوا الإسلام ومنهم لبيد بن ربيعة، وحسان بن ثابت.
- **الطبقة الثالثة:** طبقة الإسلاميين وهم الذين عاشوا في صدر الإسلام ولم يدركوا الجاهلية كجرير والفرزدق

---

[1] حول مسألة الاحتجاج بالنصوص المسموعة، واللغة التي يقاس عليها عند النحاة، وانتقاء اللغة وكيفة تعامل نحاة الكوفة ونحاة البصرة مع النصوص المروية انظر الاقتراح للسيوطي، ص 423. المزهر في علوم اللغة وأنواعها السيوطي 1/167 البحث اللغوي عند العرب، أحمد مختار عمر، ص 49 واللغة والنحو بين القديم والحديث، عباس حسن، ص 31. ومن تاريخ النحو سعيد الأفغاني ص 72 ودراسات في فقه اللغة. صبحي الصالح ص 112

[2] حول عصور الاستشهاد وتحديد الزمان ينظر في فقه اللغة العربية، محمد فريد عبد الله ، ص 239

3 بالنسبة لتحديد الطبقات حسب عصور الاستشهاد ينظر: أصول النحو محمد نحلة، ص 66. وأصول النحو، سعيد الأفغاني ص 19. والشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه خديجة الحديثي، ص 78.

الطبقة الرابعة: طبقة المولدين: ويقال لهم المحدثون وهم من أتوا بعدهم مثل بشار بن برد ، وأبي نواس .

وقد اتفق علماء العربية ووقع منهم شبه إجماع على جواز الاستشهاد بكلام وأشعار الطبقتين الأولى والثانية، واختلفوا في الثالثة وأجمعوا على أنه لا يحتج بكلام المولدين والمحدثين، وعلى هذا كان آخر من يحتج بكلامه هو إبراهيم ابن هرمة[1]

ب ـ مبدأ المكان : هو عبارة عن تحديد قائمة بأسماء القبائل العربية التي يحتج بكلامها ، والضابط في تحديد القبيلة هو عامل البداوة والحضارة ، فكلما كانت القبيلة العربية متوغلة في البداوة قاطنة الصحراء بعيدة عن أهل المدن والحواضر ، كان الاعتماد على كلامها أكثر ، واعتبار لغتها الأفصح ، وكلما كانت القبيلة العربية متحضرة أو مجاورة للأمم المتحضرة كان كلامها محل شك وريبة عند النحاة ، فلا يعول على كلامها ولا يحتج ولا يستدل بشعر أبنائها، ولا يقعد ولا يقاس عليه ، وأول من روى لنا قائمة بأسماء القبائل العربية مرتبة حسب درجة الفصاحة وقوة الاحتجاج هو الفرابي في كتابه الألفاظ والحروف، ثم نقلت كتب اللغة هذه القائمة وأثبتها السيوطي في المزهر وهذه القبائل هي:[2]

- أخذ وأُحتج بكلام قريش لأنهم كانوا يمثلون الفصاحة في أعلى درجاتها، أجود العرب انتقادا للأفصح من الألفاظ وأسهلها على اللسان عند النطق وأحسنها مسموعا وأبينها إبانة عما في النفس
- أخذ وأُحتج بكلام قبيلة قيس وتميم وأسد، وهؤلاء هم الذين أخذ عنهم أكثر ومعظمه وعليهم اتكل في الغريب وفي الإعراب والتصريف.
- أخذ واحتج بكلام هذيل وبعض كنانة وبعض الطائيين ولم يؤخذ عن غيرهم من سائر قبائلهم

أمّا القبائل والمناطق العربية التي لا يحتج بكلامه فهي:

- لم يؤخذ ولم يحتج بكلام قبيلة: لَخْم ولا من جذام لمُجاورتهم أهل مصر والقبط.
- لم يؤخذ ولم يحتج بكلام أهل قُضاعة، وغَسَّان، وإياد لمجاورتهم أهل الشام وأكثرهم نصارى يقرؤون بالعبرانية.

---

[1] انظر: الاقتراح السيوطي ص 59 وأصول النحو، الأفغاني ص 19.

[2] ينظر: أصول النحو سعيد الأفغاني ص 21. دراسات في فقه اللغة صبحي الصالح ص 113، والبحث اللغوي عند العرب، أحمد مختار عمر، ص 48. وأصول النحو سعيد الأفغاني ص 21.

- لم يؤخذ ولم يحتج بكلام قبيلة بكر لمجاورتهم للقبط والفرس، ولا من عبد القيس وأزد عمان، لأنهم كانوا بالبحرين مخالطين للهند والفرس.
- لم يؤخذ ولم يحتج بكلام أهل اليمن لمخالطتهم للهند والحبشة، ولا من كلام بني حنيفة سكان اليمامة، ولا أهل ثقيف وأهل الطائف بسبب مخالطتهم تجار اليمن المقيمين بينهم
- لم يؤخذ من عرب الحجاز لأنهم أهل حضر اختلطوا بغيرهم من الأمم الأخرى
- لم يؤخذ من تغلب واليمن فإنهم كانوا بالجزيرة مجاورين لليونان.

رابعا: مذاهب النحاة العرب في التأصيل النحوي ومو اقفهم من المادة الكلامية المنقولة عن العرب:

اعتنى النحاة بنقد المادة الكلامية المسموعة والمنقولة عن العرب، فقسموا كلام العرب إلى شائع مطرد كثير التداول والاستعمال، وآخر شاذ قليل الاستعمال. ثم إنهم محصوا الشواهد العربية المنقولة عن القبائل العربية من حيث فصاحتها فكان نحاة البصرة يتشددون في قبول الشاهد واعتماده، فلا يعتمدون في استخراج الظواهر النحوية من المادة اللغوية إلا على ما كان شائعا معروفا في كلامهم وهو ما يعرف بمبدأ الشيوع. وإلى هذا النقد أشار الأندلسي في تعامل النحاة من المذهبين البصري والكوفي قائلا: " الكوفيون لو سمعوا بيتا واحدا فيه جواز شيء مخالف للأصول جعلوه أصلا وبوبوا عليه بخلاف البصريين ..... قال: " ومما افتخر به البصريون على[1] الكوفيين أن قالوا: نحن نأخذ اللغة من حرشة الضباب وأكلة اليرابيع، وأنتم أنتم تأخذونها عن أكلة الشوارز وباعة الكواميخ"[2]

من خلال ما تقدم نلاحظ أن النحاة البصريين تقيدوا بضوابط نقل اللغة عن القبائل العربية، كما تقيدوا بمبدأ شيوع الكلام وكثرة تناقله في اللسان العربي

[1] - ينظر: أصول التفكير النحوي علي أبو المكارم 72 وأصول النحو العربي ، محمود نحلة، ص 60